



سياسة التعامل مع المقبوضات

رعاية
منذ 1418 هـ
بيت الأسرة الناشئة
بيت الأسرة الناشئة

معلومات الوثيقة

- عنوان الوثيقة: سياسة التعامل مع المقبوضات
- ترميز الوثيقة: س - ١٩
- رقم الإصدار: رقم (٣)
- التاريخ: ١٦ / ٤ / ٢٠٢٥ م
- إعداد الوثيقة التميز المؤسسي .
- اعتماد الوثيقة: تم اعتماد السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية
- في اجتماعها في محضر رقم (1) في يوم الأربعاء الموافق ١٦ / ٤ / ٢٠٢٥ م

سياسة التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

- التبرعات المقيمة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدمها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .
- التبرعات الغير مقيمة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :

- النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .
- العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالحصول من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل، وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .

انتهت السياسة



الجمعية الخيرية لتيسير الزواج ورعاية الأسرة بالأحساء المنطقة الشرقية - الأحساء - الهفوف - البندرية

